



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢٤

بناءً على الطلب الذي قدمته السيدة (رابعة محمد نايل العلواني) المجمدة أموالها المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٧٦ لسنة ٢٠١٨) ضمن التسلسل (٧) ، لرفع التجميد عن راتبها التقاعدي .

اطلعت اللجنة على الطلب المذكور آنفاً ودرست الأدلة والحيثيات المبينة ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الخامسة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٤ ، ما يأتي :
أولاً : الموافقة على إطلاق الراتب التقاعدي التي تتقاضاه المذكورة آنفاً من هيئة التقاعد الوطنية ، استناداً إلى أحكام المادة (١٧ /ثانياً/أ) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) للأسباب المنصوص عليها في أحكام المادة (٢٠ /أولاً) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) .

ثانياً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٤ .

ثالثاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ إصداره ، وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٤/١١/٤